حكام تحليل الأطعمة وتحريم بعضها ، وبعض من أحكام النكاح ، وذلك لنعرف
ن مسئوليات الإيمان كلها مترابطة ، فلا يصح أن نعزل عملاً ونقول: هذا عمل
مبدى وذاك عمل غير تعبدى .

والمؤلفون عندما يضعون الكتب فى الفقه ويخصصون أقساماً فى هذه الكتب
لعبادات وأقساماً للمعاملات ، فهذا التقسيم تقسيم تصنيفى تأليفى ، لكن كل
ا يطلبه الكون لينصلح فهو عبادة لخالق هذا الكون ، بدليل أنه قال : « فاسعوا إلى
كر الله وذروا البيع » وهذا أمر . ويتلوه أمر آخر : « فإذا قضيت الصلاة فانتشروا فى
لأرض » .

إن الإنسان لا ينفذ أمراً ويهمل أمراً آخر ، ولكن عليه بمقتضى الإيمان أن ينفذ
لأمرين معاً ، فإن تأخر الإنسان فى أى من الأمرين فهو مذنب ؛ لذلك يخبرنا
سبحانه ـ من بعد الحديث عن النعم التى أنعم بها علينا ـ بما أحل لنا من بهيمة
لأنعام ، وبما قص علينا من الزواج من المحصنات ؛ ها هوذا يدخلنا إلى رحابه
الاستعداد للصلاة لأنه واهب كل النعم . ويأمرنا بالاستعداد للصلاة وأن يعد كل
احد منا نفسه لها .

وهذا الإعداد يؤهل المسلم ليلقى الحق فقال :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ
فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ
بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ
جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ
أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ

فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم
مِّنْهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ
وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ
تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾

سبحانه يأمرنا بوضوح محدد : إذا أردتم القيام إلى الصلاة فلا بد لكم من تنفيذ عملية الوضوء .

وتتعرض الآية إلى الأركان الأساسية فى الوضوء . وقد يلتبس الأمر على بعض الناس ولا يستطيع أن يميز بين سنن الوضوء وأركان الوضوء ؛ لأن السنن تقتضى أن يغسل الإنسان يديه ثم يتمضمض ، ثم يستنشق الماء وهكذا . هذه هى السنن التى تمتزج بالأركان الأساسية للوضوء .

ويبدأ الحق أركان الوضوء الأساسية بقوله : « فاغسلوا وجوهكم » والغسل يتطلب إسالة الماء على العضو وأن يقطر منه الماء بعد ذلك . والمسح هو اللمس بالماء ليصيب العضو ولا يتقطر منه الماء ؛ إنه مجرد بلولة بالماء . والحق سبحانه وتعالى حينما تكلم فى هذه الآية عن الوضوء ، تكلم عن أشياء تُغسل وعن شىء يُمسح . فالأمر بالغسل يشمل الوجه واليدين إلى المرافق والرجلين إلى الكعبين . والأمر بالمسح يشمل بعض الرأس . والغسل قد يكفى مرة أو اثنتين أو ثلاثا ليتأكد الإنسان تماما من الغسل ، ولكن إذا كانت المياه قليلة فيكفى أن يغسل الأجزاء المطلوبة مرة وأن يتأكد أنه قد غسل المساحات المطلوبة .

إن الزيادة على المرة الواحدة إلى ثلاث مرات أمر مسنون لا واجب وغسل الوجه معروف تماما للجميع ، فالوجه هو ما به المواجهة . والمواجهة تكون من منبت الشعر إلى الذقن ، وتحت منتهى لحييه وهما العظمان اللذان تنبت عليهما الأسنان السفلى ، هذا فى الطول، وفى العرض يشمل الوجه ما بين شحمتى الأذنين. ولا أحد يختلف فى

تحديد الوجه ، ولذلك أطلق الحق الوجه ولم يعينه بغاية ، فلم يقل : اغسل وجهك ، كذا إلى كذا ؛ ولكنه أمر بغسل الوجه ، فلا اختلاف في مدلول الوجه لد الجميع . والكل متفق عليه ، هذا إذا ما بدأنا بالفروض الأساسية . لكن إذا ما بدأ بالسنن فنحن نغسل الكفين إلى الرسغين أولا ثم نتمضمض ونستنشق .

وبعض العارفين بالله يقول عن هذه المقدمات التي هي من السنن : إنها لم تأ اعتباطا ؛ لأن تعريف الماء هو : السائل الذي لا لون له ولا طعم ولا رائحة ، وإ تغير أي وصف من هذه الأوصاف يكون السائل قد خرج عن المائية . فساعة تأخ الماء بيديك ستطمئن على لون الماء ، وتعرف أنه لا لون له ، وعندما تتمضمض فأنت تطمئن إلى أنه لا طعم له ؛ وعندما تستنشق فأنت تطمئن على أن الماء لا رائحة له وبذلك تطمئن إلى أن الماء الذي تستعمله في الوضوء يكون قد استوفى الأوصاف قب أن تبدأ في عمل المطلوب من أركان الوضوء التي يطلبها الله ، والسنة تقدمت هنا عل الأركان لحكمة هي أن توفر للإنسان الثقة في الماء الذي يتوضأ منه . وبعد ذلك يغسل الإنسان الوجه من منابت شعر الرأس وتحت منتهى لحييه وذلك طولا وما بي شحمتي الأذنين عرضا .

وبعد غسل الوجه قال الحق : « وأيديكم إلى المرافق » وميز الحق هنا الأيد بتحديد المساحة المطلوب غسلها بأنها إلى المرافق ، أي أنه زاد غاية لم توجد في الوجه ، ولكن جاء الأمر بغسل اليدين إلى المرافق ؛ لأن اليد تطلق في اللغة ويراد بـ الكف ، مثال ذلك في حكم الحق على السارق والسارقة :

﴿ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾

(من الآية ٣٨ سورة المائدة

وتطلق اليد أيضا ويراد بها الكف والساعد إلى المرفق . وتطلق اليد أيضا ويراد بـ إلى الكتف . فلليد ثلاث إطلاقات . ولو أن الحق قد أمر بغسل اليد ولم يحدد الغسل بـ « إلى المرافق » لغسل البعض كفيه فقط ، وغسل البعض يديه إلى المرافق ولغسل البعض يديه إلى الكتفين ؛ ولأن الحق يريد غسل اليد على وجه واحد محدد لذلك قال : « وأيديكم إلى المرافق » .

إذن فساعة يريد الحق شيئا محددا ، فهو يأتي بالأسلوب الذي يحدده تحديدا يقطع

الاجتهاد فى هذا الشىء . وكلمة « إلى » تحدد لنا الغاية ، كما أن « من » تحدد الابتداء ، ولكن هل تدخل الغاية هنا أم لا ؟ هل تدخل المرافق فى الغسل أم لا ؟ إنّ « إلى » قد تدخل الغاية ومرة أخرى لا تدخل الغاية .

فمثال إدخالها الغاية قوله تعالى :

﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ ﴾

(من الآية ١ سورة الإسراء)

هل أسرى الحق برسوله صلى الله عليه وسلم إلى المسجد الأقصى ولم يدخله ؟ لا أحد يعقل ذلك . إن « إلى » هنا تقتضى أن تدخل الغاية ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان قد ذهب إلى المسجد الأقصى بمراد الإسراء إليه والدخول والصلاة فيه . ويقول سبحانه :

﴿ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ﴾

(من الآية ١٨٧ سورة البقرة)

فهل يدخل الليل فى الصيام ؟ لا ، لأننا لو أدخلنا الليل فى الصوم لصار فى الصيام وصالٌ أى نصل الليل بالنهار صائمين . إذن فمع « إلى » تجد الغاية تدخل مرة ، وتجدها لا تدخل مرة أخرى . واختلف بعض العلماء حول المرفق هل يدخل فى الغسل أو لا ؟ وصار فى عموم الاتفاق أن يدخل المرفق فى الغسل احتياطيا ؛ لأن أحداً لا يستطيع تحديد المرفق من أين وإلى أين . ونعرف أن هناك احتياطات للتعقل ، فمرة نحتاط بالاتساع ومرة نحتاط بالتضييق .

مثال ذلك عندما نصلى فى البيت الحرام . ونحن نعرف أن الكعبة بناء واضح الجدران ، وبجانب جدار من جدران الكعبة يوجد الحطيم وهو حجر إسماعيل وهو جزء من الكعبة يحيطه قوس . وعندما يصلى إنسان حول الكعبة ، هل يتجه إلى الحطيم أم إلى بناء الكعبة ؟ لأنه مقطوع بكعبيته ، والاحتياط هنا احتياط بالنقص ، فنتوجه إلى الكعبة وهى البناء العالى فقط ، ولكن عند الطواف . فإننا نطوف حول

الكعبة والحطيم ، أي ان الاحتياط هنا يكون بالزيادة ؛ لأننا إذا ما طفنا حتى م
وراء المسجد فهو طواف حول البيت الحرام .

إذن فالاحتياط يكون مرة بالنقص ومرة يكون بالزيادة . وفى مجال الوضوء يكو
غسل المرافق هو احتياط بالزيادة ؛ ذلك أن « إلى » تكون الغاية بها مرة داخلة ، وم
تكون الغاية بها غير داخلة .

ثم يقول الحق سبحانه وتعالى من بعد ذلك : « وامسحوا برءوسكم » الأسلو
هنا يختلف ؛ فالمطلوب هو المسح . كان المطلوب أولاً هو الغسل للوجه ع
اطلاقه ؛ لأنه لا خلاف على الوجه ، ثم غسل اليدين إلى المرافق ، وتم تحديد الغا
لأن الحق يريد الغسل لليدين على لون يقطع الجدل والاجتهاد فيه . ولو قال الحق
« امسحوا رءوسكم » مثلما قال : « اغسلوا وجوهكم » لما كان هناك خلاف . لك
لو قال : « امسحوا بعض رءوسكم » فهل يوجد خلاف ؟ نعم فذلك البعض
يحدد . ولو قال : « امسحوا ربع رءوسكم » فهل يوجد خلاف ؟ نعم قد يوج
خلاف لأن تحديد الربع عسير وشاق .

لماذا إذن اختار الحق هنا هذا الأسلوب « امسحوا برءوسكم » مع أن فى الأ
أساليب كثيرة ، منها أسلوب مجرد عن الغاية ، وأسلوب موجود به الغاية ، وه
الأسلوب لا هو مجرد ولا هو موجود به الغاية ؟ وقال الحق : « امسحوا برءوسكم
ولنا أن نبحث عن كيفية استعمال حرف (الباء) التى تسبق « رءوسكم » .

إن « الباء » فى اللغة تأتى بمعان كثيرة . قال ابن مالك فى الألفية :

بالباء استعن وعد عوض الصق
ومثل « مع » و« من » و« عن » بها انط

ومقصود بها أن تعطى الحرية للمشرع ؛ لأن الباء تأتى لمعان كثيرة ، للاستعا
مثل : كتبت بالقلم ، ولتعدية الفعل اللازم نحو : ذهبت بالمريض إلى الطبيب
وللتعويض مثل : اشتريت القلم بعشرين جنيها ، والالتصاق نحو : مرر
بخالد ، وتأتى بمعنى « مع » مثل : بعتك البيت بأثاثه أى مع أثاثه ، وبمعنى « من
مثل : شرب بماء النيل أى من ماء النيل ، وبمعنى « عن » مثل قوله تعالى : « سأ
سائل بعذاب واقع » أى عن عذاب واقع ، وتأتى أيضا للظرفية نحو : ذهبت إ

فلان بالليل أى فى الليل ، وتكون للسببية نحو : باجتهاد محمد منح الجائزة أى بسبب اجتهاده ، إلى غير ذلك من المصاحبة نحو : « فسبح بحمد ربك » أى سبح مصاحبا حمد ربك .

إن الذى يقول : امسحوا بعض رءوسكم ولو شعرة ، فهذا أمر يصلح ويكفى وتسعفه الباء لغة ، والمسح يقتضى الإلصاق ، والآلة الماسحة هى اليد . وهناك من يقول: نأخذ على قدر الأداة الماسحة وهى اليد أى مسح مقدار ربع الرأس .

إذن كل حكم من هذه الأحكام يصلح لتمام تنفيذ حكم مسح الرأس ، ولو أن الله يريدها على لون واحد لأوضح ما أراد ، فإن أراد كل الرأس لقال : « امسحوا رءوسكم » كما قال : « فاغسلوا وجوهكم » ، وإن كان يريد غاية محددة ، لحدد كما حدد غسل اليدين إلى المرفقين . ومادام سبحانه قد جاء بالباء ، والباء فى اللغة تحتمل معانى كثيرة ؛ لذلك فمن ذهب إلى واحدة منها تكفى ، لأن أى غاية محتملة بالباء أمر صحيح .

والأمر هنا أن يتفهم كل منفذ لحكم محتمل ألا يُخَطِّىءَ الحكم الآخر . بل عليه أن يقول : هذا هو مقدار فهمى لحكم الله . والله ترك لنا أن نفهم بمدلول الباء كما أرادها فى اللغة . وقد خلقك الحق أيها الإنسان مقهورا لأشياء لا قدرة لك فيها ؛ كحركة الجوارح ، وكالأشياء التى تصيب الإنسان كالموت .

إن هناك أشياء أنت مخير فيها ، ولذلك كان تكليف الحق لك مبنيا على هذا ؛ ففى أشياء يقول لك : « افعل كذا » أو « لاتفعل كذا » وفى أشياء أخرى يترك لك حرية التصرف فى أدائها . وذلك حتى يتسق التكليف مع طبيعة التكوين الإنسانى . فلم يَصُب الله الإنسان فى قالب حديدى . ولنا فى سلوك الرسول صلى الله عليه وسلم القدوة الحسنة ؛ هذا الرسول الذى أوكل إليه الحق إيضاح كل ما غمض من أمور الدين ؛ فقال له الحق :

﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾

(من الآية ٤٤ سورة النحل)

وحينما كان الرسول صلى الله عليه وسلم مع المؤمنين فى غزوة الأحزاب التى قال عنها الحق :

﴿ هُنَالِكَ ٱبْتُلِيَ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا۟ زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴿١١﴾ ﴾

(سورة الأحزاب)

هذه المعركة كانت قاسية ، حرك الحق فيها الريح وتفرق فيها أعداء الإسلام ، سرف الحق الأحزاب ورجع الرسول صلى الله عليه وسلم إلى المدينة . وكان من فروض أن يرتاح المؤمنون المقاتلون . لكن قبل أن يخلعوا ملابس الحرب جاء بريل إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وقال : أوَ قد وضعت السلاح يا رسول الله ؟ ل : نعم : فقال جبريل : فما وضعت الملائكة السلاح بعد ، وما رجعت الآن من طلب القوم ، إن الله عز وجل يأمرك يا محمد بالمسير إلى بنى قريظة فإنى عامد بهم فمزلزل بهم . فـ (أمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مؤذنا فأذن فى ناس : « لا يصلين أحدٌ العصرَ إلا فى بنى قُريظة فأدرك بَعْضِهُم العصرُ فى طريق ، فقال بعضهم لا نصلى حتى نأتيها وقال بعضهم بل نصلى لم يُردْ منا ذلك ذكر للنبى صلى الله عليه وسلم فلم يُعَنِّف أحدًا منهم »[1] .

هى مسألة كبرى إذن . والتزاما بأمر النبوة خرج الصحابة إلى مواقع بنى قريظة . كادت الشمس تغرب وهم فى الطريق ؛ وانقسموا إلى قسمين ؛ قسم قال : ستغيب شمس ولم نصل العصر فلنصله قبل أن تغيب الشمس . وقال القسم الثانى : لقد رنا النبى ألا نصلى العصر إلا فى بنى قريظة ، ولن نصليه إلا هناك وإن غابت شمس . وصلى القسم الأول ولم يصل القسم الثانى .

وعندما ذهبوا إلى المشرع وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكروا له الأمر لم ب على أى جانب منهم شيئا ، وأقر هذا وأقر ذاك . وتلك فطنة النبوة ، فالنبى لى الله عليه وسلم يعلم أن كل حدث من الأحداث يتطلب زمانا ويتطلب مكانا ، لذين صلوا نظروا إلى عنصرية الزمن ، وخافوا أن تغيب الشمس قبل ذلك . لذين لم يصلوا نظروا إلى عنصرية المكان فلم يصلوا العصر إلا فى مواقع ، قريظة . وأقر رسول الله الأمرين معا .

إن هذا يدلنا على أن هناك أشياء يتركها الحق قصدا دون تحديد قاطع لأنه يحبها ى أى لون ، مثال ذلك أن فعل من يمسح ربع رأسه فى الوضوء جائز ، وفعل من سح رأسه كلها جائز ، وجاء الحق بالباء الصالحة لأى وجه من وجوه مسح الرأس ،

) رواه البخارى فى صلاة الخوف وفى المغازى .

وكذلك شأن الخلافات فى الأمور الاجتهادية . وإذا كانت القاعدة الشرعية تقول : « لا اجتهاد مع النص » فهذا لا يكون إلا مع النص الذى لا يحتمل الاجتهاد .

وليس كل التشريع هكذا ؛ لأنه سبحانه أوضح ما لا يحتمل الاجتهاد ، وأوضح ما يحتمل الاجتهاد ؛ وحينما كلف الله عبده الإنسان بتكليفات ، إنما كلفه بما يتناسب وتكوينه ، وكما أن تكوين الإنسان فيه أشياء هو مقهور عليها . فهناك الأحكام التى لا اختيار له فيها ، وهناك أمور اختيارية ، وما وصل إليه المجتهد هو حق وصواب يحتمل الخطأ ، وما وصل إليه غيره خطأ يحتمل الحق والصواب . وكل ما وصل إليه طرف من الاجتهاد حق لأن النبى صلى الله عليه وسلم صوّب من صلى العصر قبل أن يصل إلى أرض بنى قريظة ، وصوب كذلك من صلى العصر بعد أن وصل إلى مواقع بنى قريظة . فالرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ اعتبر فعل كل فريق منهما صوابا .

ويقول الحق من بعد الأمر بمسح الرأس : « وأرجلكم » . وكان سياق النص يقتضى كسر اللام فى « أرجلكم » ولكن الحق جاء بالأرجل معطوفة على غسل الوجه واليدين . وغير معطوفة على « برءوسكم » وهذا يعنى أن الرجلين لا تدخلان فى حيز المسح ؛ إنما تدخلان فى حيز الغسل .

ونبه الحق بالحركة الإعرابية على أنها ليست معطوفة على الجزء المصرح بمسحه ، ولكنها معطوفة على الأعضاء المطلوب غسلها . ولم يأت الحق بالممسوح فى جانب والمغسول فى جانب ليدل على أن الترتيب فى هذه الأركان أمر تعبدى وإلا لجاء بالمغسول معا والممسوح معا ، ويحدد الحق أيضا غسل الرجلين إلى الكعبين : « وأرجلكم إلى الكعبين » . والرجل تطلق على القدم ، وتطلق على القدم والساق إلى أصل الفخذ . ويريد سبحانه غسل الرجلين محدودا إلى الكعبين .

وحتى نعلم أن هذه مسائل تعبدية ؛ عرفنا أن اليد تطلق على الكف ، ومن أطراف الأصابع إلى الكتف يطلق عليه « يد » أيضا ، والمرفق فى اليد هو الحد الوسط ، و« الكعبين » هو الحد الأول فى الساق ؛ لأن الوسط بعد الساق هو الركبة . إذن . ترتيب المسألة فى اليدين كف وساعد وعضد ؛ والمرفق فى وسط اليد ، وفى الرجلين يقف الأمر عند الحد الأول وهو الكعبان . هى ـ إذن ـ مسألة تعبدية وليست مسألة قياسية .

ويبين الحق لنا أنه إذا أراد أمراً بدقة فهو يحدده بلا تدخل أو خلاف . أما إذا جاء
مر غير واضح فهو إذْنٌ منه سبحانه أن نجتهد فيه لنشعر أن لنا بعض الاختيار في
ض ما تعبدنا الله به ، وكله داخل في مرادات الله ؛ لأن إيراد النص ـ شاملا ـ لكل
فهومات هو إذْنٌ بهذا المفهوم وإذْنٌ بذلك المفهوم .

« فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى
كعبين وإن كنتم جنبا فاطهروا » . إنّ الوضوء شرع لغير الجنب . أى أنه لمن يُحْدِثُ
دثا أصغر . وهناك فرق بين إخراج ما ينقض الوضوء وهو ما يؤذى ، وبين إخراج
يمتع ، فإنزال المنى أو حدوث الجماع يقتضي الطهارة بالاغتسال . ونعلم أن
إنسان حين يستمتع بطعام ؛ أو يستمتع برائحة ، أو بأى شيء هو محدود بوسيلة
ستمتاع به ، أما الاستمتاع بالجماع فلا يعرف أحد بأى عضو أدرك لذته . وهى
سألة معقدة إلى الآن . ولا يعرف أحد كيف تحدث ، مما يدل على أن جميع ذرات
تكوين الإنسانى مشتركة فيها . ومادام الأمر كذلك فالطهور يقتضى أن يغسل
إنسان كل جسمه :

« وإن كنتم جنبا فاطهروا وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من
غائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم
يديكم » .

وقد يقول قائل : أليست « لامستم النساء » كالجنابة ؟

ونقول : إن الذى يجىء هنا هو حكم ثان يوضح لنا ما ينوب عن المياه ، لأن الحق
نب لعبادة لا تسقط عن المكلف أبداً ، لذلك لن يكلفه بشيء قد لا يجده ، فقد
يجد الإنسان المياه ، وعليه إذن بالتيمم ؛ لأن الصلاة عبادة لا تسقط أبدا عن
كلف حتى في حالة مرضه الذى لا يستطيع أن يحرك معه أى عضو من جسمه ، هنا
مح سبحانه للمريض أن يصلى جالسا ، أو مستلقيا أو يصلى بالإيماء برأسه ، أو
لى بأهداب عينيه ، وحتى مريض الشلل عليه إجراء خواطر الصلاة وأركانها على
ه ؛ لأن فرض الصلاة عبادة لا تسقط أبدا عن الإنسان مادام فيه عقل .

إننا نعرف أن الصلاة هى الركن الوحيد من أركان الإسلام الذى يتطلب
ستدامة ، فيكفى المرء أن يقول الشهادة مرة واحدة في العمر ، ويسقط الصوم عن

الإنسان إن كان مريضا ، ويطعم غيره ، أو يؤديه فى أوقات أخرى إن كان مريضا مرضا مؤقتا أو على سفر . وقد لا يؤدى الإنسان الزكاة لأنه فقير ، وكذلك الحج لا يجب على من لم يملك الاستطاعة من مال أو عافية ، ولا تبقى من أركان الإسلام غير الصلاة فإنها لا تسقط أبداً .

إن عظمة الصلاة توضحها كيفية تشريعها ؛ لأن تشريعات أركان الإسلام كانت بالوحى ، أما تشريع الصلاة فقد جاء وحده بالمباشرة ولم يقل الله لجبريل : « قل للنبى التكليف بالصلاة » . بل استدعى الله النبى صلى الله عليه وسلم إليه وكلفه بالصلاة .

وقلنا من قبل ـ ولله المثل الأعلى ـ حين يريد الإنسان أن يقدم أمراً لمرءوسيه ، فالموضوع قد يأخذ دوره فى الأوراق اليومية التى تنزل منه إليهم . أما إذا كان الموضوع مُهمًّا فهو يتصل بالقائد التنفيذى للمرءوسين ويوضح مدى أهمية الموضوع ، أما إذا كان الموضوع غاية فى الأهمية فالرئيس يستدعى القائد التنفيذى للمرءوسين ويبلغه أهمية الموضوع . إذن فكيفية إنزال التكليف تكون على قدر أهمية الموضوعات فما بالنا ـ إذن ـ بركن استدعى الله فيه محمداً إلى السماء ليكلفه به ؟

وقد رأينا أن بعض التكليفات تجىء إلى رسول الله بالإلهام أن يفعله ، وبعضها جاء بالوحى من جبريل أن يفعله ، أما الصلاة فقد فرضها الله عندما استدعى محمداً إلى السماء إلى الرفيق الأعلى وفرض الله عليه الصلاة بالمباشرة ، وعلى أمة محمد أن تؤدى هذا الفرض خمس مرات فى اليوم ، ولا تسقط أبداً . ولذلك جعلها الحق فارقة بين المسلم والكافر ، إن المسلم ساعة أذان الصلاة يقوم إلى الصلاة ، وهى استدعاء من الخالق لمن خلقه ليحضر فى حضرته كل يوم خمس مرات . وأنت حر بعد ذلك ألا تبرح لقاء ربك ؛ ولا يمل الله حتى يمل العبد .

وإياكم أن تجعلوا للزمان مع الله تخطيطا ؛ فتقولوا : هذا للعمل والضرب فى الأرض ، وذلك لذكر الله ؛ فمع ضربكم فى الأرض لتبتغوا من فضل الله ، إياكم أن تنسوا الله ؛ لأن ذكر الله أمر دائم فى كل حركة يقصدها الإنسان لعمارة هذا الوجود ، وقد أراد الحق منا بوجودنا أن نعبده وحده لا شريك له :

﴿ وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا ۚ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَٱسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ ۚ إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ﴿٦١﴾ ﴾

(سورة هود)

إذن فكل ما يؤدى إلى عمارة الكون والارتقاء به هو أمر عبادى ، والحق سبحانه وتعالى يربط « العبادة » الاصطلاحية فى الفقه بحركة الحياة كلها . ونجد مثالا لذلك حينما تكلمنا فى سورة البقرة عن الأسرة كما جاء فى قوله تعالى :

﴿ لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٢٣٦﴾ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾ ﴾

(سورة البقرة)

ذلك أمر الدنيا ومصالح الأسرة ، وهو كلام فى شئون تنظيم الأسرة ، ثم ينقلنا من بعد الكلام فى تنظيم الأسرة إلى أمر نقول عنه إنه العبادة وهو قوله الحق :

﴿ حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ۖ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا۟ تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾ ﴾

(سورة البقرة)

ثم يعود بعد ذلك إلى شئون تنظيم الأسرة فيقول سبحانه :

﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾

(من الآية ٢٤٠ سورة البقرة)

إذن فقد أخرجنا من كلام فى نظام الأسرة إلى الصلاة ، ثم عاد بنا مرة أخرى إلى نظام الأسرة حتى تتداخل كل الأمور لتكون عبادة متماسكة متحدة فلا تقول : « هذه عبادة وتلك ليست عبادة » ، وأيضا ؛ لأن الكلام فى الصلاة وسط كلامه عن أمور الأسرة ينبهنا : إذا ذهبت إلى الصلاة فربما هدأت الصلاة من شيرة غضبك وحماسك ونزلت عليك سكينة تعينك ألا تنسى الفضل بينك وبين زوجك .

فى هذه السورة - سورة المائدة - صنع الحق معنا مثلما صنع فى سورة البقرة ؛ فبعد أن تكلم فى أشياء وقص علينا أمر النعمة ، ها هوذا يدخل بنا إلى رحاب المنعم ، إلا إنه سبحانه لم يدخلنا على المنعم إلا بتهيئة طهورية . طهارة أبعاض ؛ كالوضوء بأن نغسل الوجه ونغسل اليدين إلى المرفقين ونمسح على الرأس ونغسل الرجلين إلى الكعبين . وأحكم فى أشياء وترك للاجتهاد مدخلا فى أشياء ، أحكمها فى ثلاثة ؛ غسل الوجه ، وغسل اليدين إلى المرفقين ، وغسل الرجلين إلى الكعبين ، لكنه حينما تكلم عن الرءوس لم يقل : « امسحوا رءوسكم » ولا : « امسحوا ربع رءوسكم » ، ولا « امسحوا بعض رءوسكم » مما يدل على أن للمجتهد أن يفهم فى « الباء » ما تتيحه اللغة من « الباء » . إذن أعطانا الحق أشياء محكمة وأشياء للاجتهاد . وبعد طهارة الأبعاض يذكرنا بطهارة البدن من الجنابة .

ونلتفت إلى الكلام الذى تقدم حيث أورد الحق فيه ما أحل لنا من بهيمة الأنعام من طعام وشراب ، ثم تكلم فى النكاح حتى أنه وسع لنا دائرة الاستمتاع ودائرة الإنسال بأن أباح لنا أن نتزوج الكتابيات ، وفى هذا توسيع لرقعة الزواج فلم يقصر الزواج على المسلمات .

ولما كان الطعام الذى أحله الله ينشأ عنه ما يخرج منا من بول وغائط ، والنكاح الذى أحله الله يغير كيماوية الجسد ؛ لذلك جعل الله الوضوء لشىء ، والجنابة لها شىء آخر ؛ فعن الطعام ينشأ الأخبثان ، وعن الجماع أو خروج المنى ينشأ الحدث الأكبر ؛ فكان ولا بد بعد أن يتكلم عن طهارة الأبعاض فى الحدث الأصغر أن يتكلم عن التطهير الكلى فى الحدث الأكبر ؛ فقال : « وإن كنتم جنباً فاطهروا » .

الله سبحانه وتعالى يريد لنا أن نستديم اتصالاتنا به ولم يشأ أن يجعل الوسيلة للصلاة بأمر الماء فقط ؛ لأننا قد نفقد الماء وقد يوجد الماء ولا نقدر على استعماله ؛

فلم يشأ الحق أن يقطع الصلة بأن يجعل الوسيلة الوحيدة للتطهر هى الماء ، فأوجد وسيلة أخرى . فإن فقدت الماء أيها الإنسان فلا بد أن تدخل إلى لقاء الله بنية تطهير آخر وهو التيمم . هذا أمر لا يفقده من عاش على الأرض . إذن فعندنا تَطَهُّر بالماء وعندنا تَطَهُّر بالتراب . لذلك يقول سبحانه :

« وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لا مستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً » فإن كان الإنسان مريضاً لا يقدر على استعمال الماء ، أو كان على سفر ولا يجد الماء ؛ أو جاء أحد من الغائط ، أى من قضاء الحاجة فى مكان غويط وهو الوطىء المنخفض من الأرض ، وكانت العرب قديماً تفعل ذلك حتى لا يراهم أحد ويكونوا فى ستر ، رجالاً أو نساءً ، وحتى بعد ملامسة النساء . إن لم يجد الإنسان بعدها ماء فالتيمم هو البديل، وإياكم أن تقولوا إن الماء هو الوسيلة الوحيدة للتطهر ، فقد جعل للماء أيضاً خليفة وهو التراب . والتراب أوسع دائرة من الماء . فكأنه سبحانه وتعالى يريد أن يديم علينا نعمة اللقاء به . ولكى يديم علينا نعمة اللقاء به جعل للماء - الذى يكون محصوراً - خليفة وهو التراب وهو غير محصور .

ولا نريد أن ندخل فى متاهات الخلاف عن الطهارة من ملامسة النساء ، بين اللمس والملامسة ؛ فاللمس لا يقتضى المفاعلة ، أما الملامسة فتقتضى المفاعلة . واقتضاء المفاعلة ينقل المسألة من مجرد اللمس إلى معنى آخر هو الجماع .

وفى حالة الجنابة وعدم وجود الماء فالتيمم هو البديل « فتيمموا صعيدا » و« الصعيد » هو ما صعد على وجه الأرض من جنس الأرض بحيث لا تدخله صناعة الإنسان كالتراب والحجر ، لكن الطوب الأحمر (الأُجُرّ) الذى نصنعه نحن فليس من الصعيد الصالح للتيمم ؛ لأن صنعة الإنسان قد دخلته .

والأركان المفروضة فى طهارة الأبعاض أربعة ، أما طهارة الجسم فهى طهارة واحدة تشمل كل الجسم . وفى حالة التيمم جعل الحق الطهارة استعداداً للصلاة عوضاً عن الوضوء بمسح الوجه واليدين ، وكذلك فى الطهارة من الجنابة . ونلحظ أنه سبحانه جاء بالمسح فى الوضوء على بعض من الرأس كإيناس متقدم ، وذلك حتى يكون لنا إلف بالمسح حينما نتيمم .

« فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج » وجعل الحق الطهارة بالماء أو التراب إزالة للحرج ؛ فالإنسان الذى لن يجد ماء سيقع فى الحرج بالتأكيد ؛ لأنه يريد أن يصلى ولا يجد وسيلة للطهارة . وإذا كان عنده القليل من الماء ليشرب فهل يتوضأ أو يستديم الحياة ويُبقى على نفسه بشرب الماء ؟ . ولا يريد الله أن يُعْنت خلقه ولا أن يوقعهم فى الحرج ، بل خفف عليهم وجعل عنصر التراب يكفى كبديل للماء . « ولكن يريد ليطهركم » .

وإياك أن تفهم أن الطهارة هى للتنظيف ؛ لأن معنى الطهارة لو اقتصر على التنظيف لكانت الطهارة بالماء فقط ، فلماذا إذن نمسح وجوهنا بالتراب ؟ إن هذا يوضح أن الطهارة غير النظافة ، فلو قال قائل : سأنظف نفسى بـ « الكولونيا » . نقول له : لا . ليس هذا هو المطلوب . والله لا يطلب نظافة بهذا المعنى ، ولكن يطلب التطهير . والتطهير يكون بشرط من تدخل عليه ـ وهو الله سبحانه ـ وقد وضع الحق لذلك أمرين : إما بالماء وإما بالتيمم بالتراب . فالطهارة تجعل المرء صالحاً ليستقبل ربه على ضوء ما شرع به . والذى يضع الشرط لذلك هو الله وليس أنت أيها العبد . وسبحانه قد أوضح أن العبد يكون طاهراً بالماء أو بالتراب ، وبهذه الطهارة يكون صالحاً لاستقبال الله له . وأعاد الله الإنسان فى قربه منه إلى أصل إيجاده وهو الماء والتراب .

« وليتم نعمته عليكم » والإنسان مغمور بنعم كثيرة . فهب أن إنساناً غاب عنه أبوه لكن خير الأب يصله كل يوم من مال وطعام وشراب ووسائل ترفيه ، وبذلك يأخذ الإنسان نعمة الغاية من وجود أب له . ومع ذلك يشتاق هذا الإنسان المستمتع بنعمة والده الغائب إلى أن يكون مع والده ، هذا هو تمام النعمة بين الأب والابن وكلاهما مخلوق لله ، فما بالنا بتمام النعمة من الخالق لعباده ؟

إن العبد الصالح يتمنى أن يرى مَن أنعم عليه ؛ لذلك وضع الحق شرط الطهارة للقائه . وعندما يحضر الإنسان لحضرة ربه بالصلاة ويكبر : « الله أكبر » فهو منذ تلك اللحظة يوجد فى حضرة الله . وإذا كانت الفيوضات تتجلى على الإنسان من نعمة مخلوق مثله سواء أكان أخاً أم أباً أم قريباً وهى نعمة مادية يراها الإنسان سواء أكانت طعاماً أم شراباً أم لباساً . فما بالنا بفيوضات المنعم الخالق الذى أنعم على

الإنسان ، إنها فيوضات من غيب ؛ فكرمه لك غيب كالاعتدال فى المزاج والعافية ورضا النفس وسمو الفكر .

إذن فقوله الحق : « وليتم نعمته عليكم » أى أنكم عشتم قبل ذلك مع نعمة المنعم ، وسبحانه يدعوكم إلى لقاء المنعم ، ذلك تمام النعمة . وأضرب هذا المثل ـ ولله المثل الأعلى ـ إننا نجد الابن ينظر إلى هدايا الأب الغائب ويقول : أنا لا أريد هذه الأشياء ولكنى أريد أبى .

إن تمام النعمة ـ فى المستوى البشرى ـ أن يرى الإنسانُ المنعِمَ عليه وهو إنسان مثله ، أما تمام النعمة على المخلوق من الخالق فيستدعى أن يتطهر الإنسان بما حدده له الله وأن يصلى فيلقى الله .

« وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون » ساعة نسمع : أنا فعلت ذلك وذلك لعلك تشكر ، فهذا يعنى أنك إن فعلت ما آمرك به فستجد أمراً عظيماً . والأمر الطبيعى يقتضى أن تَشْكُر عليه كأن ما فعله الله للإنسان يوجب عند الإنسان نعمة أخرى لا يمكن أن يستقبلها إلا بالشكر ، مثلما قال الله :

﴿ وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٧٨﴾ ﴾

(سورة النحل)

إنّ السمع والأبصار والأفئدة هى منافذ الإدراك . ومادام الحق قد خلقنا ولا نعلم شيئاً ، وجعل لنا أدوات الإدراك . وأوضح : أنا خلقت لك هذه الأدوات للإدراك لعلك تشكر ، أى تلمح آثارها فى نفسك مما يربى عندك ملكة الإدراك للمدركات .

ويقول الحق من بعد ذلك :

﴿ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى

وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾

وللإنسان أن يسأل : وما هو الذكر ؟. الذكر هو حفظ الشىء أو استحضاره ، فإذا كان حفظ الشىء فهو حفظ لذاته ، لكن الاستحضار يكون لمعنى الشىء . إذن فهناك فرق بين حفظ الشىء واستحضار الشىء ، هذا هو معنى الذكر . وقد يكون الذكر بمعنى القول ؛ لأنك لا تقول الشىء إلا بعد أن تستحضره . ولذلك نجد فى تكوين الجهاز العصبى الأعلى ذاكرة ، وحافظة ، ومخيلة .

ومن عجيب أمر التكوين الخلقى أن تمر أحداث على الإنسان فى زمن مضى ولا يذكرها الإنسان لمدة طويلة تصل إلى سنوات ، ثم يأتى للإنسان ظرف من تداعى المعانى فيذكر الإنسان هذا الشىء الذى حدث منذ عشرين عاماً .

إذن فالشىء الذى أدركه الإنسان منذ عشرين سنة على سبيل المثال لم يذهب ، ولو ذهب ما ذكره الإنسان ، لكنه غاب فقط عن الذهن عشرين عاماً أو أكثر ؛ فلما تداعت المعانى تذكره الإنسان . ومعنى ذلك أن هذاالشىء كان محفوظاً عند الإنسان وإن توارى عنه مدة طويلة .

فالذاكرة ـ إذن ـ معناها أن يستدعى الإنسان المحفوظ ليصير فى بؤرة شعوره . مثال ذلك : حادث وقع بين إنسان وآخر منذ أكثرمن عشرين عاماً . ونسى الإنسان هذا الحادث . فلما التقى بصديقه ، وجلسا يتذاكران الماضى تذكر الصديق الحادث الذى حدث له منذ أكثر من عشرين عاماً .

إذن فالحادثة لم تذهب من الذاكرة ، ولكنها محفوظة موجودة فى حواشى الشعور البعيدة ، وكلما بعد الإنسان فى الزمن يبدو وكأنه نسى الحادثة ، لكن عندما يأتى تداعى المعانى فالحادثة تأتى فى بؤرة الشعور . فإذا ما جاءت فى بؤرة الشعور من حواشى الشعور حيث مخزن الحافظة ، يتذكرها الإنسان . وهذه هى قوة الخالق جل وعلا .

وقد يسجل أحدنا على شريط تسجيل بعضاً من الكلام . ومن بعد ذلك يجب أن يسجل كلاماً آخر على الشريط نفسه فيمسح الكلام الذى سجله أولاً ، ولكن ذاكرة الإنسان تختلف ، فساعة تأتى المسائل فى بؤرة شعوره فالإنسان يتذكرها . وإذا ما جاءت مسألة أخرى بعدها فلا بد أن تتزحزح المسألة الأولى من بؤرة الشعور إلى حاشية الشعور ؛ لأن بؤرة الشعور لا تستقبل إلا خاطراً واحداً ، فإن شغلت بؤرة الشعور بخاطر آخر فهى تحفظ الخاطر الأول فى حواشى الحافظة . ولا يمسح خاطر خاطراً آخر . فإن أراد الإنسان أن يستدعى الخاطر القديم ، كان ذلك فى مقدوره ، وهذا هو الفارق بين تسجيل الخالق وتسجيل المخلوق .

وبعد ذلك نجد أن التذكر يكون للمعانى ، فالذى يخزن فى ذاكرة الإنسان ليس أجْرَاماً ، فلو كانت أجراماً لما وسعها المخ . ولهذا فالمعانى لا تتزاحم فيه ، بل تتراكم بحيث إذا ما جاء تداعى المعانى فالإنسان يتذكر ما يريد أن يذكره ، وذلك لا يمكن أن يحدث إلا إذا كان المخ من صنع الخالق الأعلى . ومادامت المعانى ليس لها حيز فالإنسان يقدر على حفظها فى الذاكرة .

الإنسان قد يجلس ليتذكر أسماء الجبال فى العالم فيقول : من جبال العالم قمة « إفريست » ، وجبال « الهمالايا » ، وجبل « أحد » وجبل « ثور » . وساعة يتذكر هذه الأسماء فهو يتصور معانيها ، فالموجود فى ذهن الإنسان معانى هذا الكلمات وليس أجرام هذه الكائنات ، لذلك فلا تزاحم أبداً فى المعانى بل تظل موجودة ومختزنة فى الذاكرة وحاشية الشعور .

وإياكم أن تفهموا أن إنساناً يملك من الذكاء ما يحفظ به الشىء من مرة واحدة : وآخرَ أقل ذكاء يحفظ بعد قراءة الشىء مرتين ، وثالثاً يحفظ عن ثلاث مرات لا ؛ لأن الإنسان يملك ذهناً كآلة التصوير يلتقط من مرة واحدة ، لكن لو أخذ الإنسان صورة لمكان وجاء شىء يضبب عدسة الصورة فهو يعيد التصوير ، وكذلك الذهن إن أراد الإنسان أن يأخذ لقطة لشىء ما لتستقر فى بؤرة الشعور وفى بؤرة الشعور شىء آخر ، فالشىء لا يستقر فى الذهن ، بل لا بد من قراءة مضمون اللقطة مرة ثانية ليؤكد الإنسان المعلومات لتنطبع فى بؤرة الشعور .

ومثال ذلك الطالب الذى يدخل ساحة المدرسة التى يُعقد بها الامتحان . وقبل أن

يدق جرس الامتحان بخمس دقائق يأتى له واحد من زملائه ويقول له : هل ذاكرت الموضوع الفلانى . فيقول الطالب : لا لم أستذكره . فيقول الصاحب : هذا الموضوع سيأتى منه سؤال فى الامتحان . فيخطف الطالب كتابا ويقرأ فيه هذا الموضوع لمرة واحدة . هذا الطالب فى هذه اللحظة لا يتذكر ماذا سيأكل على الغداء هذا اليوم ، أو من سيقابل . بل يعرف أنه بصدد أمر فرصته ضيقة ، ويركز كل ذهنه ليستقبل ما يقرأه . وفى لحظة واحدة يحفظ هذا الموضوع . وإذا جاء الامتحان ووجد السؤال فهو يجيب عليه بأدق التفاصيل . وقد نجد طالبا آخر جلس لأيام يحاول استذكار هذا الدرس بلا طائل .

إذن فالذهن يلتقط مرة واحدة ، شريطة ألا يستقبل الإنسان ما يقرأه أو يسمعه من معلومات والذهن مشغول بأشياء أخرى . والدليل على ذلك : أن الإنسان قد يسمع القصيدة مرة واحدة أو يسمع الخطبة مرة واحدة فيحفظ من القصيدة أكثر من بيت ، أو يحفظ من الخطبة أكثر من مقطع ؛ لأن ذهن الإنسان فى تلك اللحظة كان خاليا فالتقط الأبيات التى حفظها ، وكذلك الخطبة ، أما بقية أجزاء القصيدة أو الخطبة فقد يكون الذهن شرد إلى أشياء أخرى . ولذلك يحاول الإنسان أن يكرر الاستماع والإصغاء والقراءة أكثر من مرة ليهيىء ويعد بؤرة الشعور ، فيحفظ الإنسان ما يريد .

إذن فالذهن يلتقط مرة واحدة ، أما الذاكرة فهى تتذكر أى تستحضر المعانى التى قد تختفى فى الحافظة ، ولا شىء يضيع فى الحافظة أبدا ، بحيث إذا جاء الاستدعاء طفت المعانى على السطح . كأن انطباعات الإنسان فى نعم الله لا تُنسى أبدا . وهى موجودة عند الإنسان ، ولكنها تريد من الإنسان أن يستدعيها من الحافظة ويطلبها .

ولنر دقة الأداء القرآنى : « واذكروا نعمة الله عليكم » سبحانه يقول هنا « نعمة » مع أن نعم الله كثيرة ، ولكن الله قد آثر أن يأتى بالمفرد ولم يأت بالجمع . وذلك ليبين للإنسان أن أية نعمة فى أية زاوية من حياة الإنسان تستحق أن يذكرها الإنسان ؛ فنعم الله كثيرة ، ولكن ليتذكر الإنسان ولو نعمة واحدة هى نعمة الإيجاد من عدم ، أو نعمة البصر ، أو السمع . وكل نعمة من هذه النعم تستحق من الإنسان أن يتذكرها دائما ، ولا تطرد نعمة نعمة أخرى ، فما بالنا إذا كانت النعم كثيرة ؟

ولو تمعن الإنسان فى كل نعمة لاحتاجت إلى أن يتذكرها دائما ، أو أن النعمة اسم للجنس كله ، لأن المفرد يطلق على كل الجنس ، مثل الإنسان فإنها تطلق على كل فرد من أفراده مثل محمد وعلى وخالد .

وكلمة « النعمة » قد تُنسب إلى سببها كنعمة سببها مروءة واحد من البشر ، وهى محدودة بمقدار الأثر الذى أحدثته . لكن نحن هنا أمام نعمة المسبب وهو الله ، ولا بد أن تناسب نعمة الله جلال وجمال عظمته وعطائه .

« واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذى واثقكم به » و« واثق » تقتضى أمرين : فالإنسان طرف الاحتياج والفقر والأخذ ، والرب صاحب الفضل والعطاء والغنى ، إنه هو الربوبية وأنت العبودية ، وهو الحق القائل :

﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ ﴾

(من الآية ٤٠ سورة البقرة) .

إذن فـ « واثقكم » تعنى التأكيد من طرفين ؛ لأن « واثق » على وزن « فاعَلَ » ، ولا بد فى « فاعَلَ » أن تكون من اثنين . ومثال ذلك « شارك » تقولها لاثنين أو أكثر ؛ فنقول : « شارك زيد عمراً » ؛ وكذلك « قاتل زيد عمراً » . وحين يقول الحق : إنه « واثق عباده » أى أنه شاركهم فى هذا الميثاق وقبله منهم . لكن أى ميثاق هذا ؟

ونحن نعرف الميثاق الأول الذى هو ميثاق الذر :

﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَا ۛ أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ ﴾

(سورة الأعراف)

وهو ميثاق الفطرة قبل أن توجد النفس وشهواتها . وبعد ذلك هناك ميثاق العقل الذى نظر به الإنسان إلى الوجود واستطاع أن يخرج من تلك الرؤية بأن الوجود محكم ومنظم وواسع ، ولا بد لهذا الوجود من واجد وهو الله . وبعد ذلك ميثاق الإيمان بالله ، فالرسول صلى الله عليه وسلم حينما عرض منهج الإسلام آمن به بعض

الناس ، أى أخذ منهم عهداً على أن ينفذوا مطلوبات الله ، ألم يأخذ الرسول عهداً فى العقبة حين قالوا له :

خذ لنفسك ولربّك ما أحببت . فتكلم ـ رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ فتلا القرآن ودعا إلى الله ورغّب فى الإسلام ثم قال : « أبايعكم على أن تمنعونى مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم » فأخذ البراء بن معرور بيده ثم قال : نعم والذى بعثك بالحق لنمنعنّك مما نمنع منه أُزُرنا فبايعنا يا رسول الله فنحن أبناء الحرب وأهل الحلقة (السلاح) ورثناها كابرا عن كابر[1] .

وحدث هذا ـ أيضا ـ عند بيعة الرضوان تحت الشجرة . إذن فمعنى « واثقكم به » إما أن يكون العهد العام الإيمانى فى عالم الذر ، وإما أن يكون العهد الإيمانى الذى جاء بواسطة الرسل .

« وميثاقه الذى واثقكم به إذ قلتم سمعنا وأطعنا » وحين يؤمن الإنسان يقول : سمعت وأطعت ، وهكذا تنتهى مسألة التعاقد . ويتبع الحق ذلك بقوله : « واتقوا الله إن الله عليم بذات الصدور » . واتقوا أى اجعلوا بينكم وبين صفات الجلال من الله وقاية ، فالمطلوب منا أن نلتحم بمنهج الله إلتحاما كاملا ، وعلينا كذلك أن نجعل بيننا وبين صفات غضب الله وقاية . وعرفنا أن قوله الحق : « اتقوا الله » متساوٍ مع قوله : « اتقوا النار » ، وقد يقول قائل : وهل للنار أوامر ونواه ؟

ونقول : أحسن الفهم عن ربك واجعل بينك وبين غضب الله وقاية ، فالنار جند من جنود الله . وسبحانه يوضح : اجعلوا بينكم وبين صفات الجلال وقاية ؛ لأن الحق له صفات جلال هى الجبروت والانتقام والقهر ، وللحق صفات جمال فهو الغفور الرحيم المغنى ، الحكيم إلى غير ذلك من صفات الجمال ، إذن فلنجعل بيننا وبين صفات الجلال وقاية تقينا من جنود صفات الجلال ومنها النار .

وقلنا من قبل: إن الرسول صلى الله عليه وسلم أبلغنا أنه فى الليلة الأخيرة من رمضان يتجلى الجبار بالمغفرة . والنظرة السطحية تتساءل : ولماذا لم يقل : يتجلى الغفار

---

(١) رواه أحمد وذكر فى السيرة النبوية لابن هشام .

بالمغفرة ؟ ذلك أن (الجبار) صفة من صفات الجلال التى تقتضى معاقبة المذنب ، والذنب متعلق بصفات الجلال لا بصفات الجمال ، إذن فالمنطق يقتضى أن يقف المذنب أمام شديد الانتقام ؛ لأن المقام يناسب صفات الجلال ، ولكن علينا أن نتذكر جيدا أن الله يرخى العِنان للمذنب لعله يتوب ، وأن الله يفرح بتوبة عبده وأن رحمته تَغْلب غضبه .

ويذيل الحق الآية : « إن الله عليم بذات الصدور » والتقوى ـ كما نعلم ـ لا تنشأ من الأفعال المحسة المدركة فقط ، بل تنشأ أيضا فى الأحوال الدخيلة المضمرة . ومثال ذلك نية سيئة ونية حسنة . فالحقد ، الحسد ، التبييت ، المكر ، كل ذلك صفات سيئة ؛ فإياكم أن تقولوا إن التقوى للمدركات فقط ؛ بل للمحسات أيضا . وعمل القلوب له دخل فى تقوى الله . ومن بعد ذلك يقول الحق :

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾

إنّ الحق ـ كما علمنا ـ حين ينادى المؤمنين بقوله : « يا أيها الذين آمنوا » إنه سبحانه لم يقتحم على الناس تصرفاتهم الاختيارية لمنهجه ، بل يلزم ويأمر من آمن به ويوجب عليه ؛ فيوضح : يا من آمنت بى إلها حكيما قادرا خذ منهجى . ولكن الحق يقول : « يا أيها الناس » حين يريد أن يلفت كل الخلق إلى الاعتقاد بوجوده ، أما من يؤمن به فهو يدخل فى دائرة قوله الحق : « يا أيها الذين آمنوا » وهذا النداء يقتضى بأن يسمع المؤمن التكليف ممن آمن بوجوده .